اختيارا وهو كذلك في بعد ذكر ح مناسكه ثلاثة او ربعين يعلا ونقله عنه ق فانظره ثم شرع في بيان صفة الحج على الترتيب المشتملة على فرايضه وسننه وفضايله فقال وان ترد ايها الطالب ترتيب ايقاع حجك على الوجه المطلوب فاسمعا بدل من نون التوكيد الخفيفة اي فاسمعن ايها الطالب يطلب اي بيان ترتيبه والذهن منك والذهن الفطنة والحفظ قاله الجوهري فهو مفعول مقدم بقوله استجمعا الفه بدل من نون التوكيد الخفيفة ايضا اي واجمعن ايها الطالب ذهنك واحضره لتكون على بصيرة فيما ذكره لك وهو ان جيت اي وصلت يا هذا امر بالاحرام من الجحفة رابغا وهو قرية معروفة قبل الجحفة بيسير فتنظف ندبا للاحرام منه بقص الشارب والاظفار ونتف الابط وحلق العانة والافضل ترك شعر الراس موفرا انظر ح والتوضيح والنظافة لغة النقاوة وقد نظف الشيء بالضم فهو نظيف ونظفته انا تنظيفا اي نقيته والتنظف تكلف النظافة كذا في مختصر الصحاح واغتسل فيه للاحرام استنانا غسلا كغسل واجب فتدلك وتزيل الوسخ وقدم اعضاء الوضوء بنية وضوء الفرض وانو بالغسل السنة ابن عرفة غسل الاحرام ولو بعمرة سنة ولو لصبي وحائض ونفساء والدم ان ترك سحنون وقد اساء نقله ق وبالشروع متعلق بقوله يتصل اي ويتصل هذا الغسل بالشروع في الاحرام كغسل الجمعة في اتصاله بالرواح وهو من تمام السنة فلو اغتسل غدوة واحرم وقت الظهر لم يجزه ولا يضر الفصل بشد رحاله واصلاح جهازه انظر د وزو البس بعد الفراغ من غسلك استنانا ردا على كتفيك ونعلين سحنون اذا اغتسل ولو بالمدينة لبس ثوبي احرامه ابن حبيب يستحب ثوبان يرتدي باحدهما ويأتزر بالاخرى زاد القرافي ونعلين نقله ق واحذر من عقد طرفي الازرة بل تحيطهما وتلفهما على بطنك والسنة هذه الهيئة الاجتماعية فلا ينافي ان التجرد واجب يأثم بتركه لغير عذر فلو التحف بردائه وكسائه اجزا وخالف السنة انظر ح وز وخذوا استصحب معك استنانا الهدي وقلده ان كان مما يقلد واشعره ان كان مما يشعر قال خ في مناسكه وسياقة الهدي سنة لمن حج وقد غفل الناس عنها في هذا الزمان نقله ح والاكمل فيها من اراد الاحرام ومعه هدي فليقلده ثم يشعره ثم يجلله وقال ابو حنيفة الاشعار بدعة نقله ق وصل للاحرام استنانا ركعتين فاكثر من غير الفريضة كما قال خ في مناسكه فيهما من اتى الميقات فليحرم اي وقت شاء

والاحرام

والاحرام الا باثر صلاة نافلة او باثر فريضة كان بعدها نافلة ام لا او في الزمان يحرم باثر النافلة نقله ق وزاد ح ولا حد لتنفله وقال ع قال في الجلاب ومن احرم في غير وقت الصلاة فليؤخره حتى يدخل وقت الصلاة الا ان يخاف فوتا فيحرم بغير صلاة ومن احرم بغير صلاة من غير ضرورة فلا شيء عليه بالكافرون بالواو على الحكاية خبر مقدم مع الاخلاص هما اي الركعتان مبتدأ مؤخر اي قراءتهما كاينة ندبا بسورتي الكافرون بعد الفاتحة في الاولى وبالفاتحة مع سورة الاخلاص في الثانية كما تستحب القراءة في ركعتي الطواف بهاتين السورتين نص على ذلك كله خ في مختصره وقال الشيخ ابو عبد الله الخرشي وانما تستحب القراءة بهاتين السورتين لاشتمالهما على التوحيد بقسميه العلمي والعملي فان السورة الاولى اعتقاد عملي فان معنى قوله لا اعبد لا افعل كذا والاخلاص اعتقاد علمي ثم بين الوقت الذي يحرم فيه ندبا بعد فعله ما تقدم بقوله فان اي فاذا ركبنا دابتك واستويتا على ظهرها او اذا مشيت اي شرعت في المشي مستقبل القبلة وبينك وبينها حنينة خمسمر احيلة فاحرما الفه بدل من نون التوكيد الخفيفة اي فاحرمن بالحج مفردا وانو به الفرض ان كنت صرورة والا فانو التطوع مع فرض الكفاية في احياء الكعبة ليحصل لك اجر احياء البيت قاله سيدي ابو عبد الله بن يحيى الشبي في مناسكه وقال ز والظاهر ان هذا على جهة الاولوية وانه لو احرم الراكب قبل ان يستوي والماشي قبل مشيه كفاه ذلك تنبيه قال ابن الحاجب واول الميقات افضل اي للاحرام ويكره تقديمه ويلزم قال في التوضيح حكى شيخنا رحمه الله عن بعض شيوخه ان الاحرام من رابغ من الاحرام اول الميقات وانه من اعمال الجحفة ومتصل بها قال ودليله اتفاق الناس على ذلك وقال سيدي ابو عبد الله بن الحاجب انه مكروه وراه قبل الجحفة وقال خ في مختصره وكره قبله كمكانه وفي رابغ تردد راجعه ح وتقدم ان الاحرام من اركان الحج بنية متعلق باحرما بان تقول بقلبك او بلسانك اللهم اني نويت الحج مفردا فاعني عليه وتقبله مني بفضلك ثم تلبي وتكفي النية في الاحرام والافضل ترك التلفظ به قال خ في مشيها في الاولوية كاحرامه اوله اي الميقات وازالة شعثه وترك اللفظ به وقال الشيخ عبد الرحمن الثعالبي فيلي التلفظ به اولى للخروج من الخلاف فان ابا حنيفة يقول انه ان لم ينطق لم ينعقد احرامه انظر ح وز وجملة تصحب هي اي النية قولا في محل جر صفة لنية وعملا معطوف على قولا ووقف عليه بالسكون على لغة ربيعة وفي الا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)